



الجمهورية العربية السورية

رئاسة مجلس الوزراء

قرار رقم / ٢٠٢٢ /

رئيس مجلس الوزراء
بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤
و على المرسوم رقم /٢٧٣/ تاريخ ٢٧-٨-٢٠١٤
و على كتاب وزارة التعليم العالي رقم ٧٠٢/و.م.ص تاريخ ١٥/٦/٢٠١٦

يقرر مايلي :

- مادة /١/ يطوى كل من :
- القرار رقم ١٤٤٨ تاريخ ٢٠١٦/٥/٥ المتضمن صرف الدكتورة بتول عبد الجبار دياب والدتها دلال من الخدمة.
 - القرار رقم ١٧٩٥ تاريخ ٢٠١٦/٦/٢ المتضمن الموافقة على جواز إعادة استخدام الموما إليها .

مادة /٢/ : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في ٢٠١٦/٦/٢٢ م

رئيس مجلس الوزراء
الدكتور وائل الحلقي

لست



٢٢١٢ ص ص
٢٠١٦-٦-٢٠١٦



رئيس اللجنة
٢٠١٦

نسخة الى

دمشق في ٢٠١٦/٦/٢٢

رئيس مجلس الوزراء

رئيس اللجنة